دور الجمع الموضوعي في حل مشكلات الحديث والرد على شبهات المشككين

The Role of Thematic Compilation in Resolving Hadith Issues and Responding to the Doubts of Skeptics

أعداد

أ. د. محمد سيد أحمد شحاته

أستاذ الحديث وعلومه - جامعة الأزهر - كلية أصول الدين أسيوط

جامعة المجمعة كلية الشريعة والقانون - المملكة العربية السعودية

Prepared by:

Prof. Dr. Muhammad Sayed Ahmed Shahata

Professor of Hadith and Its Sciences, Al-Azhar University, Faculty of the Foundations of Religion, Asyut; and Al-Majmaah University, Faculty of Sharia and Law, Kingdom of Saudi Arabia.

00966508165479

ms.shehataa@gmail.com

الملخص

عنوان البحث: دور الجمع الموضوعي في حل مشكلات الحديث، والرد على شبهات المشككين.

وأهم أهداف البحث:

معرفة دور الجمع الموضوعي في حل مشكلات الحديث، بحيث يتم دفع شبهات المشككين في السنة النبوية، والتعرف على معالم منهجية في جمع الروايات التي ظاهرها التعارض، ومعرفة أثر الجمع الموضوعي في حل ما ظاهره التعارض، وإبراز أثر الجمع الموضوعي في الترجيح بين الروايات، وفي الرد على شبهات المشككين.

منهج البحث: استقرائي تحليلي.

أهم النتائج: أن مشكل الحديث يشتمل على الأحاديث الصحيحة، ويقع التعارض الظاهري بينها وبين آية، أو حديث، أو التاريخ، الخ، وأن أسباب وقوع اشكالات في الحديث هو التعارض الظاهري لبعض النصوص ، وتصرف رواة الحديث، والقصور في النظر في ملابسات الحديث، والفهم الجزئي، وأن مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث هي : حمل العام على الخاص، وحمل المطلق على المقيد، والجمع بحمل الامر على الندب، والجمع بحمل النهي على الكراهية، والجمع بحمل النفي على نفي الكمال، والجمع بالحمل على أحوال خاصة.

وأهم التوصيات:

تشجيع الباحثين على إجراء الدراسات التي تخدم دفع التعارض بين الأحاديث، وتقديم التراث الإسلامي بلغة تنسجم مع العصر، ورصْد الحركات والأفكار التي يقوم بها الطاعنون في السنة النبوية؛ لتعرية دورهم الخطر، وجلاء حقيقتهم للتحذير منهم.

الكلمات المفتاحية: (الجمع - الموضوعي - مشكلات الحديث - شبهات المشككين).

Abstract:

Research Title: The Role of Thematic Compilation in Resolving Hadith Issues and Responding to the Doubts of Skeptics.

Main Objectives of the Research: The research aims to understand the role of thematic compilation in resolving issues in Hadith, particularly in refuting the criticisms of skeptics regarding the Prophetic Sunnah. It also seeks to identify methodological principles for compiling narrations that appear to contradict each other, to examine the impact of objective compilation in resolving apparent contradictions, and to highlight its role in prioritizing narrations and responding to skeptics' criticisms.

Research Methodology: The study adopts an inductive and analytical approach.

Main Findings: The issue of problematic Hadith encompasses authentic narrations that seem to conflict with a verse, another Hadith, historical accounts, etc. The causes of these perceived issues include apparent contradictions between certain texts, actions taken by Hadith narrators, a lack of attention to the contextual circumstances of the Hadith, and a partial or incomplete understanding of the texts. Scholars have developed methods to address problematic Hadith, such as interpreting general texts in light of specific ones, restricting the application of unrestricted texts, reconciling contradictions by interpreting commands as recommendations, interpreting prohibitions as implying dislike rather than an absolute prohibition, understanding negations as indicating the absence of perfection rather than absolute negation, and contextualizing narrations to specific situations.

Main Recommendations: Encouraging researchers to conduct studies that help resolve contradictions between Hadiths, present Islamic heritage in a language that aligns with contemporary times, and monitor the movements and ideas of those who criticize the Prophetic Sunnah in order to expose their dangerous roles and clarify their true intentions for public warning.

Keywords: Thematic Compilation, Issues in Hadith, Doubts of Skeptics

المقدمة

الحمد لله الذي أظهر الحق وأناره، ومحق الباطل وأباده، وأشهد أن لا إله إلا الله، جعل الحق ظاهرًا، فمن تركه ضل، وأزال التباسه، فمن ابتعد عنه زل، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، أيده ربه بالحق، وأيد الحق به، فصلوات ربي وسلامه عليه، أما بعد،

فإن الناظر في الجمع الموضوعي يدرك أهميته، والرائي يجد فيه فوائد شتى، من حيث الاستنباط والفهم، ومن أهم فوائد الجمع: التعرف على كيفية حل الإشكال، ودفع الشبهات، وهذه الإشكالات قد تكون بسبب تصرف الراوي بحذف، أو اختصار، لا سيما حينما يطول المقام، فيقع الاختصار على قدر الحاجة، وقد يكون الحديث مرويًا بالمعنى، فيتسبب في حدوث تعارض ظاهري بين الروايات؛ وحتى يتم فهم المراد، والاستنباط الصحيح وحتى لا يحدث إشكال؛ يلجأ العلماء إلى جمع الروايات ذات الموضوع الواحد، ليكتمل المعنى، وتتضح الصورة، إذ الحديث يفسر بعضه بعضًا، ومن خلاله يتم التعرف على منشأ الخطأ، ويتبين الصواب فالباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه، ولم يكتمل فهمه.

ثم إن القول بالتعارض لا يبنى على توهم يقع لدى بعض من يحاولون ضرب الروايات ببعض، وإنما يتأتى من خلال طول النظر، وقوة الفهم، وكم من شخص تخيل تعارضًا بين الروايات، لقصور في عقله وعدم إحاطته بكل الروايات، ومن المعلوم أن النظر في حديث على جهة الاستقلال، وترك باقي الروايات يعد أحد أسباب الخطأ، لذا وجب الجمع بين الروايات ذات الموضوع الواحد، وهذا باب يعرفه أهل الصنعة الحديثية، وأصحاب المصنفات الفقهية، وكل من يريد الكتابة في موضوع من موضوع السنة الغراء.

أهمية البحث: من المعلوم أن العالم المجتهد لا بد له أن يلجأ عند التعارض الظاهري إلى الجمع بين الروايات؛ إن كان الجمع ممكنًا؛ إذ من خلاله يتم العمل بجميع النصوص، وعدم طرح نص وإعمال آخر، ثم النظر في الناسخ والمنسوخ، ثم الترجيح، ثم التوقف إن لم يستطع الترجيح، وكل هذا مبناه على جمع الروايات.

مشكلة البحث وتساؤلاته: إن خطأ بعض الناقدين للسنة النبوية نشأ بسبب النظر القاصر في النصوص، وعدم النظر الكلي أو الجمعي للنصوص، وهذه النظرة القاصرة أحد أسباب وجود إشكالات كثيرة عند هؤلاء؛ وسيجيب البحث عن هذه التساؤلات:

- ما المقصود بمشكلات الحديث؟
- ما معالم جمع الروايات التي ظاهرها التعارض؟
- ما منهج العلماء في حل الإشكالات ؟
- ما أثر الجمع الموضوعي في حل ما ظاهره التعارض؟
- ما أ ثر الجمع الموضوعي في الترجيح بين الروايات؟
- ما أثر الجمع الموضوعي في الرد على شبهات المشككين؟

أهداف البحث: الهدف الرئيس للبحث هو معرفة دور الجمع الموضوعي في حل مشكلات الحديث، والذي يمكن من خلاله الرد على شبهات المشككين في السنة النبوية، وفي ضوء أسئلة البحث يمكن أن تساق الأهداف على هذا النحو:

- بيان المقصود بمشكلات الحديث.
- التعرف على معالم منهجية في جمع الروايات التي ظاهرها التعارض.
- إظهار منهج العلماء في حل الإشكالات عن طريق الجمع.
- معرفة أثر الجمع الموضوعي في حل ما ظاهره التعارض.
- إبراز أثر الجمع الموضوعي في الترجيح بين الروايات.
- بيان أثر الجمع الموضوعي في الرد على شبهات المشككين.

منهج البحث: استقرائي تحليلي، وذلك من خلال استقراء أقوال العلماء عن فوائد الجمع الموضوعي، وبيان دوره في حل المشكلات التي تقع لبعض المتكلمين في السنة، واستقراء بعض النماذج، وتحليل ما كتب في ذلك.

خطة البحث: سينتظم البحث إن شاء الله في مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: أهمية الموضوع، ومشكلته، وتساؤلاته، وأهدافه، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: بيان المقصود بمشكلات الحديث، والجمع الموضوعي.

المبحث الثاني: أسباب وقوع مشكلات في الحديث.

المبحث الثالث: مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث.

المبحث الرابع: أثر الجمع الموضوعي في حل ما ظاهره التعارض.

الخاتمة: النتائج والتوصيات.

المبحث الأول
بيان المقصود بمشكلات الحديث، والجمع الموضوعي

قبل الدخول في تفصيلات الموضوع، وبيان ما أود بيانه، أود في البداية التعريف ببعض مصطلحات البحث.

أولًا: المقصود بمشكلات الحديث. إن الجذر اللغوي لكلمة (ش ك ل) غني ثري بالمعاني، فيطلق على عدة معان منها:

(١) المماثلة. (شكل) الشين، والكاف، واللام مُعظمُ بابِهِ: المُماثَلة، تقول: "هذا شَكل هذا"، أي مِثله، ومن ذلك يقال أمرٌ مُشْكِل[١].

(٢) الالتباس والاشتباه. كما يقال أمر مُشْتبِه، أي هذا شابَهَ هذا[٢]، فهو ما لا يتيسر الوصول إليه، والحق المشابه بالباطل[٣]. ويقال: "أمور أشكال": أي ملتبسة، مع بعضها مختلفة. والأشكلة، بفتح الهمزة والكاف: اللبس، فهو ما لا ينال المراد منه إلا بتأمل بعد الطلب[٤].

(٣) الاختلاط. قيل: الأشكل عند العرب: اللونان المختلطان، ودم أشكل: فيه بياض وحمرة مختلطان... والأشكل من الإبل، والغنم: ما يخلط سواده حمرة، أو غبرة، كأنه قد أشكل عليك لونه[٥].

يقال ماء أشكل، إذا خالطه الدم... ومنه حديث مقتل عمر رضي الله عنه " فَخَرَجَ النَّبِيذُ مُشْكَلا"[٦] أي مختلطا بالدم غير صريح، وكل مختلط مشكل[٧]، فشرح المشكل من الكلام: بسطه وإظهار ما خفي من معناه[٨]. فالناظر في هذه الكلمة يجد أنها تدور في فلك المماثلة،

---

(١) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، (٢٩٣/٣).

(٢) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (٢٠٤/٣).

(٣) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، (٢٩٣/٣).

(٤) التعريفات، الجرجاني، (ص ٢١٥).

(٥) تاج العروس، الزبيدي، (٢٧٢/٢٩).

(٦) تاريخ الرسل والملوك، الطبري، (١٩٣/٤)، "في إسناده عبد العزيز وهو متروك، وفي متنه نكارة شديدة". (صحيح وضعيف تاريخ الطبري، محمد بن طاهر البرزنجي، (٤١٣/٨).

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (٤٩٥/٢).

(٨) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، (ص ٤٢٧).

والمماثلة أحد أسباب وجود إشكال، والالتباس، والاشتباه، والاختلاط.

مشكلات الحديث اصطلاحًا: عرف بعدة تعريفات، لا تبتعد عن المعنى اللغوي، بل دائرة في فلكه، منها:

(١) هو مالا يفهم حتى يدل عليه دليل من غيره، وهو النص الذي يحتاج إلى تأمل ودقة نظر لفهم المراد منه، أو لإزالة تناقضه فيما يظن[١].

(٢) أن يرد حديثان، يناقض كل منهما الآخر[٢].

(٣) "الحديث يشكل معناه، أو الحديثان يتعارضان ظاهرًا"[٣].

(٤) ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلًا، أو تعارض مع نص شرعي آخر[٤].

(٥) ما كان سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، أو كون الحديث مشكلًا في معناه لمخالفته في الظاهر للقرآن مثلا أو لاستحالة معناه أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشفت عنها العلوم والمعارف الحديثة كعلم الفلك، أو الطب، أو علم سنن الله الكونية، وهو ما يسمى في لسان الناس: علم الطبيعة[٥].

من خلال هذه التعاريف يتضح أن مشكل الحديث يشتمل على:

(١) حديث صحيح.

(٢) وقوع تعارض ظاهري بين حديث وآية، أو حديث، أو التاريخ، أو العقل، أو الحس، أو العلم، أو أمر مقرر في الدين.

(٣) يمكن تخريجه على وجه من وجوه التأويل، فيتم إزالة الإشكال.

ثانيًا: معنى الجمع الموضوعي. يعتمد مفهوم الجمع والتقسيم الموضوعي للأحاديث النبوية الشريفة قديمًا وحديثًا على ترتيب الأحاديث حسب الموضوعات التي يتناولها الحديث تحت عنوان رئيسي، تتفرع تحته عناوين موضوعات جزئية، تمثل فروعًا للعنوان والموضوع الرئيسي، الذي اعتمده واضع التقسيم كموضوع كلي تحته فروع، وهو ما يصطلح عليه (كتب

(١) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنيبي، (ص: ٤٣١).

(٢) الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، (ص: ٤٧١).

(٣) تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، (٦٥١/٢).

(٤) منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، (ص: ٣٣٧).

(٥) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد أبو شبهة، (ص: ٤٤٢).

وأبواب)؛ مثل: كتاب الطهارة، وأبواب متفرعة منه متعلقة بالطهارة[1]. فالجمع الموضوعي قائم على ترتيب الأحاديث المعتمدة على فهم الحديث، وهذا يأتي في سياق الرواية، وترتيبها على الكتب والأبواب يقوم على فهم الأحاديث واستنباط دلالاتها لترتيبها والترجمة لها بما يناسبها فقط.

(١) الحديث الموضوعي المنهج والتأصيل والتمثيل، لطيفة الراشد، (ص١٨).

المبحث الثاني
أسباب وقوع مشكلات في الحديث

هناك أسباب عدة لوجود إشكالات في بعض النصوص الحديثية، وهذه الإشكالات كانت مثار اهتمام المحدثين قديمًا، فقد وقفوا معها طويلًا، وألفوا فيها مصنفات، مثل اختلاف الحديث للشافعي، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، وكان جمعهم لهذه النصوص محل إعجاب وفخر لكل منصف، فقد طرحوا الضعيف، وجمعوا بين ما يحتمل الجمع، ورجحوا الراجح، ونقدوا المرجوح، وعلى هذا سار المحدثون في كل عصر ومصر، أما المشككون على اختلاف توجهاتهم، **فقد شككوا في كثير من الأحاديث بحجة مخالفتها لظاهر القرآن، أو لأنها لا توافق العقل، وإما لاستشكالهم لها من الناحية العلمية، وإليك أهم أسباب وقوع الإشكالات، ومنهج التعامل معها.**

السبب الأول: التعارض الظاهري لبعض النصوص. **قد يقع في بعض الأحيان تعارض ظاهري بين بعض النصوص، مثل وقوع التعارض الظاهري بين آية وحديث، أو حديث وحديث، أو حديث ونظرية عقلية أو علمية....الخ، وهذا التعارض لا يعتبره المحدثون تعارضًا أصلًا، إذ كان الجمع ممكنًا، ولا يلتفتون إليه إذا كان بين نص صحيح وآخر ضعيف، فالتعارض المعتبر يكون بين النصوص الصحيحة، ومن أمثلة التعارض الظاهري،** حديث أن النبي ﷺ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: "أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا"، قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ"![1].

حاول المشككون للرواية ضرب الرواية بالقرآن مستدلين برواية عائشة رضي الله عنها، وقالوا: "أنكرت عائشة عبارة: "مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ" مستدلة بالآية الشريفة: **(وَمَا أَنتَ**

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبى جهل، (١٤٦٢/٤) رقم(٣٧٦٠)، وفى باب شهود الملائكة بدرا، (١٤٧٦/٤) رقم(٣٨٠٢)، عن ابن عمر، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، (٢٢٠٢/٤) رقم(٢٨٧٣)، عن عمر.

بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ) [فاطر:٢٢]، وصححت الرواية: "مَا أَنْتُمْ بِأَعلمَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ"(١)، وردوا هذا الحديث بحجة معارضته للقرآن الكريم.

أما نظرة المحدثين هي الجمع بين الرواية والحديث، فيقولون: "إنه لا تعارض بين حديث ابن عمر وبين الآية". قال ابن حجر: "هذا مصير من عائشة إلى رد رواية ابن عمر المذكورة، وقد خالفها الجمهور في ذلك، وقبلوا حديث ابن عمر؛ لموافقة من رواه غيره عليه، وأما استدلالها بقوله تعالى: **(إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى)**[النمل:٨٠]، فقالوا: معناها لا تسمعهم سماعًا ينفعهم أو لا تسمعهم إلا أن يشاء الله.

قال ابن التين: "لا معارضة بين حديث ابن عمر والآية؛ لأن الموتى لا يسمعون بلا شك، لكن إذا أراد الله إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع كقوله تعالى: **(إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ... الآية)**[الأحزاب:٧٢]، وقوله: **(فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِين)**[فُصِّلَت:١١]، وقال قتادة:- إن الله أحياهم حتى سمعوا كلام نبيه توبيخًا ونقمة.. انتهى(٢)، فهذه من خصوصيات الرسول ﷺ.

فالجمهور لم يقولوا بسماع الموتى سماعًا مطلقًا، وإنما عدوا هذه الحادثة من خصوصيات الرسول ﷺ.

فنظرة المحدث نظرة شمولية لجميع النصوص، واحترام النص الصحيح، وعدم ضربه بنص آخر، أما نظرة المشكك فمبناها على مجرد توهم التعارض، فيكون من آثاره رد النص الصحيح.

السبب الثاني: دعوى معارضة الطب والواقع. أحيانًا يلجأ المشكك إلى محاولة ضرب النصوص النبوية بالعلوم الطبية، ويدعون أنها تناقض الطب، أو تصطدم بالواقع المحسوس، ومن الأحاديث التي ردوها بهذه الحجة حديث الذباب، ونصه: "إذا وَقَع الذُبابُ في إناءِ أحَدِكم فَليغمسُه كلَهُ، ثم ليطَرحهُ، فإنَ في أحَدِ جنَاحيهِ الداء، وفي الآخَرِ شفاء"(٣). وهذه الشبهة رددها المشككون قديمًا، وقلدهم المعاصرون رغم بلوغهم الحجة العلمية.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب المغازي، باب وقعة بدر، (٣٥٢/٥) رقم(٩٧٢٧)، والطبري في تهذيب الآثار (٥١٨/٢).

(٢) عمدة القاري، العيني، (٢٠٢/٨).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء، (١٢٠٦/٣) رقم(٣١٤٢)، وفي، كتاب الطب، باب إذا وقع الذباب في الإناء، (٢١٨٠/٥) رقم(٥٤٤٥)، عن أبي هريرة.

يقول ابن قتيبة: قالوا: "حديث يكذبه النظر"، قالوا: "رويتم أن النبي ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَحَدَ جَنَاحَيِ الذُّبَابِ سُمٌّ، وَالْآخَرَ شِفَاءٌ، فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ، فَامْقُلُوهُ، فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السُّمَّ، وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ"[1]. قالوا: "كيف يكون في شيء واحد سم وشفاء؟ وكيف يعلم الذباب بموضع السم فيقدمه، وبموضع الشفاء فيؤخره؟. قال أبو محمد: "ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، وقد روى أيضًا بغير هذه الألفاظ، .. وإن من حمل أمر الدين على ما شاهد فقط ورد ما سواه ..... فإنه منسلخ من الإسلام معطل غير أنه بمثل هذا وشبهه من القول واللغو والجدال، ودفع الأخبار والآثار مخالف لما جاء به الرسول r، ولما درج عليه الخيار من صحابته والتابعون، ومن كذب ببعض ما جاء به رسول الله ﷺ كان كمن كذب به كله، ولو أراد أن ينتقل عن الإسلام على دين لا يؤمن فيه بهذا وأشباهه لم يجد منتقلًا، ... فما يذكر من أن يكون في الذباب سم وشفاء، إذا نحن تركنا طريق الديانة ورجعنا إلى الفلسفة، وهل الذباب في ذلك إلا بمنزلة الحية فإن الأطباء يذكرون أن لحمها شفاء من سمها إذا عمل منه الترياق الأكبر، ونافع من لدغ العقارب، وعض الكلاب الكلبة، ... وكذلك قالوا في العقرب: إنها إذا شق بطنها، ثم شدت على موضع اللسعة نفعت، .. والأطباء القدماء يزعمون أن الذباب إذا ألقى في الأثمد وسحق معه، ثم أكتحل به زاد ذلك في نور البصر، وشد مراكز الشعر من الأجفان في حافات الجفون، .. وقالوا في الذباب إذا شدخ ووضع على موضع لسعة العقرب سكن الوجع، وقالوا: "من عضة الكلب احتاج إلى أن يستر وجهه من سقوط الذباب عليه لئلا يقتله، وهذا يدل على طبيعة فيه شفاء أو سم"[2].

فابن قتيبة رحمه الله بين أن الحديث صحيح من ناحية الصنعة الحديثية، وبناء على ما كان موجودًا لديهم من العلاجات، فهو ينسجم مع وقاقع الطب في زمانهم حيث كان يتم العالج بسم الثعابين، وبالعقارب، وبالذباب، وغيرها من العلاجات الشبيهة بالذباب.

---

(١) أخرجه النسائى، كتاب الفرع والعتيرة، باب الذباب يقع في الإناء، (١٧٨/٧) رقم(٤٢٦٢)، وابن ماجه، كتاب الطب، باب يقع الذباب في الإناء، (١١٥٩/٢) رقم(٣٥٠٤)، وأحمد في مسنده (٢٤/٣) رقم(١١٢٠٥)، وابن حبان في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المياه ذكر ما يعمل المرء عند وقوع ما لا نفس له تسيل في مائه أو مرقته، تحت قوله: ذكر الأمر بغمس الذباب في الإناء إذا وقع فيه إذ أحد جناحيه داء والآخر شفاء، (٥٥/٤) رقم(١٢٤٧) عن أبى سعيد الخدرى.

(٢) تأويل مختلف الأحاديث، ابن قتيبة، (ص ٣٣٦) بتصرف واختصار.

وقال الخطابي: "تكلم على هذا الحديث من لا خلاق له فقال: كيف يجتمع الشفاء والداء في جناحي الذباب، وكيف يعلم ذلك من نفسه حتى يقدم جناح الشفاء، وما ألجأه إلى ذلك؟ قال: وهذا سؤال جاهل أو متجاهل، فإن كثيرا من الحيوان قد جمع الصفات المتضادة وقد ألف الله بينها وقهرها على الاجتماع وجعل منها قوى الحيوان، وأن الذي ألهم النحلة اتخاذ البيت العجيب الصنعة للتعسيل فيه، وألهم النملة أن تدخر قوتها أوان حاجتها، وأن تكسر الحبة نصفين لئلا تستنبت، لقادر على إلهام الذبابة أن تقدم جناحًا وتؤخر آخر "[1].

فالإمام الخطابي دفع الإشكال عن الحديث بأن بعض المخلوقات يجتمع فيها الداء والدواء في آن واحد، ثل النحلة، أما تقديم الداء، فهذا شيء يلهمه الله لبعض مخلوقاته.

وقد حاول بعض العلماء قديمًا جعل الداء والدواء معنويًا، فقالوا الداء هو الكبر، والدواء التواضع، إذ المترف لغناه إذ وقع الذباب في طعامه ألقاه، ولو كان فقيرًا لم يجد إلا هذا الطعام لقبله، فكان العلاج لهذا المترف إذ لم تقبل نفسه الجناح الأول، أن يضع لها الثاني إمعانًا في دفع الكبر عنها[2].

أما العلم الحديث فقد قال كلمته، وأثبت بما لا يدع مجالًا للشك وجود الداء والدواء.

نقل الشيخ أبو شهبة بعض الأبحاث التي أثبتت أن الذباب يحمل الداء والدواء، ثم قال: "بعد فلعلك – أيها القارئ – ازددت يقينًا بصحة هذا الحديث، واطمأننت إلى أن الإذعان والقبول لما صح عن الرسول أحرى بالمؤمن المتثبت وأولى، وفي كل يوم تتقدم فيه العلوم والمعارف البشرية يظهر الله سبحانه من الآيات ما يدل على صدق النبي – صلوات الله وسلامه عليه – وصدق معجزته الكبرى وهي القرآن، وصدق الله حيث يقول: **(سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ)** [فصلت: ٥٣][3]. فالحديث لا يخالف الأطباء في ذلك، بل يؤيدهم، وبذلك يصير هذا الحديث حقيقة علمية، بل معجزة من معجزاته النبوية، فلعل هؤلاء حين بلغتهم هذه الحقائق العلمية تراجعوا عن توقفهم وقبلوا الحديث وسلموا لرسوله r، فعلى المسلم أن يسلم لله ولرسوله ﷺ ويرد علم ما اشتبه عليه إلى عالمه حتى يسلم في دينه، وفي دنياه أيضاَ، ثم إنه ليس في نص الحديث ما ينهى عن مكافحة الذباب، وحفظ الأطعمة والأشربة منه، ومن

(١) معالم السنن، الخطابي، (٢٣٩/٤).

(٢) انظر: فتح الباري، ابن حجر، (٢٥١/١٠).

(٣) دفاع عن السنة، أبو شهبة، (ص ١٩٩ – ٢٠٦).

عافت نفسه من طعام أو شراب وقع عليه الذباب فتركه لم يعد مرتكبًا للإثم، ثم إن لم يعجبه العلم الحديث باكتشافاته المعملية المتأخرة، فليقل بقول السلف الذين قالوا: إن المراد بالداء والدواء، داء الكبر، ودواء التواضع، وعلى هذا آمن السلف بالحديث بعد صحته وإن لم تظهر لهم الحكمة العلمية، فليؤمن بما آمن به السلف بعد أن صح الحديث عندهم وهو أن الداء والدواء معنويان، وهما داء الكبر ودواء التواضع.

وعلى فرض أن علماء الطب لم يكتشفوا الحكمة، وها هم ما اكتشفوها إلا في هذا القرن، فعلام قبل علماء الأمة منذ صدر الإسلام إلى هذا القرن هذا الحديث، إنهم قبلوه على أنه ثابت صحيح، ثم اجتهدوا لبيان حكمته، فقد تظهر الحكمة في وقت، ولا تظهر في وقت آخر، وهذا سر عالمية الإسلام وأنه صالح لكل وقت وزمان، والله أعلم.

السبب الثالث: دعوى تعارض الحديث مع العقل. إن أحد أسباب وجود إشكالات لدى بعض المخالفين للسنة دعوى تعارض الحديث مع العقل، وهم يعنون عقولهم هم، أو عقول الأفراد، والعقل الذي يقبل في التعارض هو القضية العقلية، أو جميع العقول، وفي كل الأزمنة، فبعض ما لم تقبله العقول قديمًا، صار واقعًا بعد ذلك.

لذا حاول بعضهم إنكار حديث انشقاق القمر بحجج واهية، قال النظام المعتزلي عن عبد الله بن مسعودﷺ: وزعم أن القمر انشق، وأنه رآه[1]، وهذا من الكذب الذي لا خفاء به"[2].

قال ابن حجر: "أنكر جمهور الفلاسفة انشقاق القمر متمسكين بأن الآيات العلوية لا يتهيأ فيها الانخراق والالتئام، وكذا قالوا في فتح أبواب السماء ليلة الإسراء إلى غير ذلك من إنكارهم ما يكون يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك"[3].

فالعقل منع من قبول هذا الخبر الثابت، إذ كيف ينشق القمر، ولكن الحديث كما ذكر العلماء متواتر.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر، ١٣٣٠/٣ رقم(٣٤٣٧)، وفي، كتاب المناقب، باب انشقاق القمر، ١٤٠٤/٣ رقم(٣٦٥٦٩)، وفي، كتاب التفسير، باب وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا- ١٨٤٣/٤ رقم(٤٥٨٣)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب انشقاق القمر، ٢١٥٨/٤ رقم(٢٨٠٠).

(٢) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، (ص٢١).

(٣) فتح الباري، ابن حجر، (٦٣٢/٦).

قال ابن كثير: "أما انشقاقه من حيث الجملة، فمعلوم بالتواتر، قال الله سبحانه وتعالى: **(اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ)**[القمر: ١]، وأما اختصاصه بزمان رسول الله ﷺ، فقد جاءت فيه أحاديث متعددة في الصحيحين[١].

وقال الزجاج: وقد أنكرها بعض المبتدعة المضاهين المخالفي الملة، وذلك لما أعمى الله قلبه، ولا إنكار للعقل فيها؛ لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء كما يفنيه ويكوره في آخر أمره، وأما قول بعض الملاحدة: لو وقع هذا؛ لنقل متواترًا، واشترك أهل الأرض كلهم في معرفته ولم يختص بها أهل مكة.

فجوابه: أن ذلك وقع ليلًا وأكثر الناس نيام والأبواب مغلقة وقل من يراصد السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر وتبدو الكواكب العظام وغير ذلك في الليل ولا يشاهدها إلا الآحاد، فكذلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا فلم يتأهب غيرهم لها[٢].

أقول: "والعلم الحديث أثبت هذه الظاهرة بعد ألف وأربعمائة سنة، ففي أحد ندوات الدكتور زغلول النجار بإحدى جامعات بريطانيا قال: إن معجزة انشقاق القمر على يد الرسول ﷺ تم إثباتها حديثيًا، ثم حكى قصة أثبتت ذلك"[٣].

وخلاصة القول: أن حديث انشقاق القمر حديث متواتر كما صرح بذلك جمع من العلماء، وابن مسعود – رضى الله عنه – لم يرى هذه المعجزة وحده، وإنما رآها معه جمع من الصحابة، وجاء القرآن ليؤيد هذه المعجزة، قد ثبتت هذا المعجزة بالقرآن والسنة، وأثبتها أيضًا العلم الحديث.

السبب الرابع: **القصور في النظر في ملابسات الحديث.** إن القصور في النظر في أسباب وورد الخبر أحد أسباب وجود المشكلات، فلا بد من معرفة ملابسات وورود النص، فقد يكون مرتبطًا بعلة معينة يوجد بوجودها، ويزول بزوالها، أو سيق في ظرف معيَّن، أو ذُكر لسبب خاص، فلا يصحُّ والحال هذا أن يعمم الحكم المأخوذ منه أو يُعمل به على الدوام، فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ"، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ

(١) تحفة الطالب، ابن كثير، (١/، ١٧٨، ١٧٩)، وانظر الفصول، الرازي، (ص٢٣٠، ٢٣١).

(٢) شرح النووي على مسلم، (١٤٣/١٧).

(٣) نقلا عن: Presented by ICSD [Islamic Center of San Diego] 2004

أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ، فَقَالَتْ: صَدَقَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: دَفَّ[1] أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللهِ r، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "ادَّخِرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ"، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ، وَيَجْمُلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "وَمَا ذَاكَ؟ " قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ: "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا" [2]. إن الناظر للرواية من أول وهلة يرى تعارضًا بينها وبين إباحة إدخار لحم الأضاحي، ولكن بالنظر إلى سبب التحريم يزول الإشكال. قال جماهير العلماء: "يباح الأكل والإمساك بعد الثلاث، والنهي منسوخ بهذه الأحاديث المصرحة بالنسخ لاسيما حديث بريدة، وهذا من نسخ السنة بالسنة، وقال بعضهم: ليس نسخًا، بل كان التحريم لعلة فلما زالت زال"[3]، فلا بد من فهم الحديث في ضوء معرفة ملابساته التي سيق من أجلها.

قال المهلب: "والذى يصح عندى أنه ليس فيها ناسخ ولا منسوخ، وقد فسر ذلك فى الحديث بقوله: إنما كان ذلك من أجل الجهد، ومن أجل الدافة، فكان نظرًا منه عليه السلام لمعنى، فإذا زال المعنى سقط الحكم، وإذا ثبت المعنى ورأى ذلك الإمام عهد بمثل ما عهد به عليه السلام؛ توسعه على المحتاجين"[4].

السبب الخامس: الفهم الجزئي للنصوص النبوية. لا تخفى أهمية الجمع الموضوعي على أصحاب الحديث، حتى قال ابن المديني: "الْبَابُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ خَطَؤُهُ"[5]، وإهمال هذا الجمع يؤدي إلى إشكالات في الفهم، وصدور أحكام جزئية، قال ابن معين: "لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ ثَلَاثِينَ وَجْهًا مَا عَقَلْنَاهُ"[6]، فالجمع الموضوعي يحقق المعنى

(١) قوله: دف .. معناه: أقبلوا من البادية، والدف سير سريع يقارب فيه بين الخطو، يقال: دف الرجل دفيفا، وهم دافة أي: جماعة يدفون، وإنما أراد قوماً أقحمتهم السنة وأقدمتهم الجماعة، يقول: إنما حرمت عليكم الإدخار فوق ثلاث؛ لتواسوهم وتتصدقوا عليهم، فأما وقد جاء الله بالسعة، فادخروا وما بدا لكم. (معالم السنن، الخطابي، (٢/٢٣٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب نسخ النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، (٦/٨٠) رقم(٥١٤٤).

(٣) المنهاج شرح مسلم، النووي، (١٣/١٢٩).

(٤) شرح صحيح البخارى، ابن بطال، (٦/٣١).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، (٢/٢١٢).

(٦) المصدر السابق، (٢/٢١٢).

الصحيح للحديث، ويفضي إلى الحكم الشرعي الصحيح.

والمشكك في النص يأخذ بعضًا، ويترك بعضًا، ولا توجد لدية النظرة الموضوعية الشاملة.

"وقد كان لهذا المنهج التجزيئي تداعيات وآثار خطيرة على سداد الاستمداد من السنة، وعلى واقع الأمة، بل على ظهور اتجاه آخر يدعو إلى نبذ السنة مطلقًا، والاستغناء عنها بالقرآن الكريم وحده مصدرًا للتشريع، والتشكيك في صحة ثبوت جمهرة الأحاديث النبوية"[1]، فلك أن تقارن بين قصور الفهم عند الموظفين، ورسوخ الفهم لدى العلماء النابهين. تلكم أهم أسباب الانحراف، وظهر التفاوت في فهم العلماء، وجمود المنحرفين.

(١) مناهج الاستمداد من السنة النبوية بين التجزيء والنسقية، مجلة الإحياء، توفيق الغلبزوري، http://www.alihyaa.ma/Article.aspx?C=١٠٨٥.

المبحث الثالث
مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث

الباحث في موضوع الاحتجاج بالسنة النبوية، وكونها المصدر الثاني للتشريع الإسلامي؛ لا يمكنه بحال إغفال النظر في موضوع الأحاديث التي ظاهرها التعارض، حيث ذهب جمهور العلماء إلى ما يلي:

(١) ينظر في الحديث المعارِض، فإن كان ضعيفًا فلا أثر له في المعارضة؛ لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف.

(٢) إذا كان الحديث المعارض صحيحًا مقبولًا مثل الأول، فينظر هل يمكن أن يجمع بينهما؟ فإن أمكن: جمع بينهما وعمل بهما معًا، فإعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما.

والخلاف الظاهر بين العلماء هنا أن منهم من يقدم الجمع على الترجيح، ومنهم من يقدم الترجيح على الجمع. ويعتبر هذا الأمر من أهم أسباب اختلافهم رحمهم الله تعالى.

(٣) إن لم يمكن الجمع بينهما فلا يخلو أن يعرف التأريخ أو لا؟ فإن عرف وثبت المتأخر، فهو الناسخ، والآخر منسوخ.

(٤) إن لم يعرف التأريخ للمتأخر، فلا يخلو إما أن يمكن ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن أو السند، أو لا يمكن ذلك بحسب ما يفتح به الله من كثرة العلم، أو عمق الفهم[١]

يقول الإمام ابن حجر:" التعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه والله أعلم" [٢][٣].

ومن طرق الجمع والتوفيق بين النصوص الشرعية:

(أ) حمل العام على الخاص. إذا تعارض خاص وعام حمل العام على الخاص، ذلك أن الخاص أشد تصريحاً وأقل احتمالاً وأقوى دلالة. مثل حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

(١) الرسالة، الشافعي، (ص ٢٨٢).

(٢) نزهة النظر، ابن حجر، (ص ٨٣).

(٣) السنة النبوية ومكانتها، نور قاروت، (ص: ٣٣) باختصار.

قَالَ: وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ r، "فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ"(١)، فهذا الحديث يتعارض ظاهره مع قوله تعالى: **(فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)**[التوبة: ٥].

والتوفيق بينهما أن الآية عامة في كل المشركين، وأن الحديث خاص بالنساء والصبيان، فتحمل الآية على الحديث، فيستثنى ما في الحديث مما في الآية. قال مالك والأوزاعي: "لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس أهل الحرب بالنساء والصبيان، أو تحصنوا بحصن أو سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تحريقهم"(٢).

من خلال ما سبق يتبين أنه لا ينبغي إصدار حكم أو فتوى، إلا بعدما يحيط بجميع النصوص، ويعرف الخاص والعام.

(ب) حمل المطلق على المقيد. لا بد من حمل المطلق على المقيد لأنه الأحوطُ، إذ لا ينبغي أن يُهمَل المقيد وهو منطوق به ومفسِّر، والسنة النبوية بناء بعضه على بعض. ومثاله حديث عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تُقْطَعُ اليَدُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا» (٣). فظاهر هذا الحديث يتعارض مع قوله تعالى: **(وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)** [المائدة: ٣٨] .

فالآية مطلقة من أي شرط، والحديث مقيد بشرط وهو أن يكون المسروق ربع دينار فصاعدًا، فتحمل الآية على الحديث، ولا يكون القطع إلا فيما بلغ ربع دينار فأكثر.

وكان ظاهر مخرج هذا عامًا، فدل رسول الله على أن الله جل ثناؤه أراد بهذا بعض السارقين بقوله: تقطع اليد في ربع دينار فصاعدًا، ... فدلت السنة على أن القطع على بعض السراق دون بعض، .. فقد يكون سارقًا من غير حرز فلا يقطع، وسارقًا لا تبلغ سرقته ربع دينار فلا

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب، (١٠٩٨/٣) رقم(٢٨٥١)، وفي باب قتل النساء في الحرب، (١٠٩٨/٣) رقم(٢٨٥٢)، ومسلم، كتاب المغازي، باب النهى عن قتل النساء والصبيان، (١٤٤/٥) رقم(٤٥٦٨).

(٢) فتح الباري، ابن حجر، (١٤٧/٦).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما } /المائدة ٣٨ /. وفي كم يقطع؟، (٢٤٩٢/٦) رقم(٦٤٠٧)، ومسلم، كتاب الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال. وبيان ما أمروا به، (٥٨٠/٢) رقم(٨٤٦).

يقطع، ... فوجب على كل عالم أن لا يشك أن سنة رسول الله إذا قامت هذا المقام مع كتاب الله في أن الله أحكم فرضه بكتابه، وبين كيف ما فرض على لسان نبيه، وأبان على لسان نبيه ﷺ ما أراد به العام والخاص(١).

قال العيني: "فأجمعوا أن الله تعالى لم يعن بذلك كل سارق، وإنما عنى به خاصًّا من السرَّاق لمقدار من المال معلوم، فلا يدخل فيما قد أجمعوا أن الله -عز وجل- عنى به خاصًّا إلا من قد أجمعوا أن الله -عز وجل- عناه، وقد أجمعوا أن الله -عز وجل- قد عنى سارق العشرة دراهم واختلفوا في سارق ما هو دونها"(٢).

فالمجتهد إذا نظر في الدليل فوجده مطلقا، ووجد دليلًا آخر يقيد الإطلاق، وجب عليه أن يفهم المطلق على ما يقتضيه دليل التقييد، فيفهم الدليل المطلق على ما يقتضيه الدليل المقيد له، فيكون المعنى الشرعي المقصود من المطلق هو المعنى المقصود من المقيد.

(ج) الجمع بحمل الأمر على الندب. إذ الأصل في الأمر الوجوب إلا إذا صرفه عن الوجوب صارف، فيحمل على الندب، من ذلك حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عن النَّبِيِّ r، قالَ: "الْغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ واجِبٌ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ"(٣). وما روي من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا جاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ(٤).

وقد روي ما يعارض ذلك من حديث سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: " مَنْ تَوَضَّأَ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ، فَذَلِكَ أَفْضَلُ "(٥).

---

(١) مقدمة اختلاف الحديث، الشافعي، (٥٩٦/٨).

(٢) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، العيني، (٦٠٠/١٥).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب: وضوء الصبيان، ومتى يجب عليهم الغسل والطهور، وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز، وصفوفهم، (٢٩٣/١) رقم(٨٢٠)، وبرقم(٨٣٩)، (٨٤٠)، (٨٥٥)، (٢٥٢٢)،

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب: فضل الغسل يوم الجمعة، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو على النساء، (٢٩٩/١) رقم(٨٣٧)، ورقم(٨٥٤)، (٨٧٧)، ومسلم أول كتاب الجمعة، (٥٧٩/٢) رقم(٨٤٤).

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة، (٢٦٥/١) رقم(٣٥٤)، والترمذي، كتاب الجمعة، باب في الوضوء يوم الجمعة، (٤٩/٢) رقم(٥٠٣)، وقال: وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس، وعائشة. حديث سمرة حديث حسن، وأحمد في المسند، (٢٨٠/٣٣) رقم(٢٠٠٨٩)، وحسنه الشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيق المسند.

وحديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، يُجْزِئُ عَنْهُ الْفَرِيضَةُ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ"(١).

وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث وذلك بإمكانية حمل الأخبار التي صُرِّحَ فيها بأنه لا يجزئ غير الغسل على الندب، والقرينة الدالة عليه، هذه الأخبار المختلفة، والجمع بينها ما أمكن هو الواجب، وقد أمكن بهذا.

قال الشافعي: "وقول أكثر من لقيت من المفتين؛ اختيار الغسل يوم الجمعة، وهم يرون أن الوضوء يجزئ منه، وفي حديث ابن عمر .. ما يدل على أن غسل يوم الجمعة لا يجب الوجوب الذي لا يجزئ غيره؛ لأن الغسل إذا وجب الوجوب الذي لا يجزئ غيره وجب على كل مصل جاء الجمعة أو تخلف عنها لأن قول رسول الله «من جاء منكم الجمعة فليغتسل» يدل على أن لا غسل على من لم يأت الجمعة"(٢).

(د) الجمع بحمل النهي على الكراهية. إذا ورد نهيٌ في نص شرعي، ثم ورد نص آخر يعارضه، فيمكن على حَمْله على الكراهة والتنزيه، ذلك أن في ذلك قرينة صارفة له عن ظاهره، والعمل بالدليلين والجمع بينهما أولى من إلغاء أحدهما. مثل حديث الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ الأَقْرَعُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ"(٣)، وهذا فيه دلالة على

---

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ، (٣٤٧/١) رقم(١٠٩١)، ومالك في الموطأ رواية محمد بن الحسن الشيباني، أبواب الصلاة، بَابُ: الاغْتِسَالِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، (ص٤٧) رقم(٦٣)، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٥٧٩/٣) رقم(٢٢٢٤)، وعبد الرزاق في مصنفه، كتاب الجمعة، بَابُ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالطِّيبِ وَالسِّوَاكِ، (١٩٩/٣) رقم(٥٣١٢).

وهو إسناد ضعيف اختلف على قتادة في وصله وإرساله والموصول هو الصواب كما جزم به العقيلى والدارقطني وغيرهما. فيه يزيد الرقاشي، ضعيف فربما قلب كلام الحسن؛ فيجعله عن أنس عن النبي r، كما قال ابن حبان في ترجمته من "المجروحين" (٩٨/٣)، وبه أعل الحديث: البوصيرى في "إتحاف الخيرة" (٨٢/٢)، والهيثمى في "المجمع" (٣٩٢/٢)، وقال البدر العينى في "شرح سنن أبي داود" (١٧٨/٢)، بعد ذكره من طريق ابن ماجه ... : "وهذا إسناد ضعيف".

وله طرق أخرى عن أنس بن مالك به ... وكلها مناكير على التحقيق، وفي الباب عن جماعة من الصحابة بأسانيد تالفة لا يثبت منها شيء قط؛ وفي تقوية هذا الحديث بطرقه وشواهده: نظر ومشاححة، وقد فصلنا الكلام حوله في "غرس الأشجار بتخريج منتقى الأخبار".

(٢) ((اختلاف الحديث، الشافعي، (٦٢٧/٨).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ، (٣٠/١) رقم(٨٢)، والترمذي، كتاب الطهارة، باب [ما جاء] في كراهية فضل طهور المرأة، (٩٢/١) رقم(٦٣)، ورقم(٦٤)، وقال: حسن، وأحمد في

التحريم وصرف هذا التحريم إلى الكراهة بحديث عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ. "[1].

والأحسن، الجمع بين النصوص، فيكون الأصل الإباحة.

(هـ) الجمع بحمل النفي على نفي الكمال. فقد يراد بالنفي نفي الكمال فقط، وذلك مثل كل حديث ورد فيه لفظ لا يؤمن أحدكم، فهذا نفي لكمال الإيمان، وليس نفيًا للإيمان.

ومثل حديث أبى هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يدخلُ الجنةَ مَنْ لَا يأمنُ جارهُ بَوائِقه"[2]، ومثله حديث عبد الله بن مسعود عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ"[3]، ولو حمل الحديثان على ظاهرهما - وهو عدم دخوله الجنة -لما كان بينهما وبين من يعبد الأوثان فرق، لاشتراكهم في الخلود في النار، وهو مذهب الخوارج والمعتزلة، وجهلة المغالين في التكفير ممن قد ينتسبون إلى أهل السنة، ولكان في ذلك إهدار لمعاني كل ما ورد من النصوص الدالة على غفران الله ذنوب من لقي الله لا يشرك به شيئًا، والنصوص التي تضمنت خروج من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان بشفاعة وبغير شفاعة، ... فهذان الحديثان وغيرهما من الأحاديث التي نُفِيَ فيها الإيمانُ، أو دخولُ الجنة عن مرتكبي الكبائر، يدل ظاهرها على سلب الإيمان عنهم، وسلب الإيمان يقتضي ظاهره إثبات الكفر المخرج لهم من الملة، وعدم مغفرة الله لهم وخلودهم في النار... والأخذ بظاهر هذين الحديثين وما في معناهما يلزم منه إهدار نصوص كثيرة من القرآن والسنة، فيجب الجمع بين النصوص النافية للإيمان عن مرتكبي الكبائر، والنصوص المثبتة لإيمانهم.

ومنها حديث أبي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " بَشَّرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ لَهُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ " [4].

المسند، (٣٤/٢٥٢) رقم(٢٠٦٥٥).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الغسل، باب غسل الرجل مع امرأته، (١/١٠٠) رقم(٢٤٧)، (١/١٠٣) رقم(٢٥٨)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب الاغتسال من الفرق، (١/١٧٥) رقم(٦٥٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب من لا يأمن جاره بوائقه، (١/٤٩) رقم(٨١).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الكبر وبيانه، (١/٦٥) رقم(١٧٨).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامة لا إله إلا الله، (١/٤١٧) رقم(١١٨٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئا، (١/٦٦) رقم(١٨٥).

قال ابن حجر: "وفي الحديث أن أصحاب الكبائر لا يخلدون في النار، وأن الكبائر لا تسلب اسم الإيمان، وأن غير الموحدين لا يدخلون الجنة، والحكمة في الاقتصار على الزنا والسرقة الإشارة إلى حق الله تعالى وحق العباد...لكن الجمع بينهما على قواعد أهل السنة، بحمل هذا على الإيمان الكامل، وبحمل حديث الباب على عدم التخليد في النار"، والإيمان الكامل المنفي هنا يجب حمله على الواجب منه[1].

فلا بد من الجمع بين النصوص الصحيحة فمن ارتكب الكبيرة يبقي على إيمانه؛ لأنه لم يرتكب ناقضًا من نواقض الدين، فالنفي هنا نفي للكمال لا أصل الإيمان.

(و) الجمع بالحمل على أحوال خاصة. وذلك بحمل الروايات على أشخاص معينين، أو زمان معين، أو مكان معين، مثل الأحاديث الدالة على خلو جزيرة العرب من عبادة الأوثان، فعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ r، يَقُولُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ" [2]، يتعارض مع الأحاديث الدالة على عودة الأوثان مثل حديث ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى يعبدوا الأوثان وأنه سيكون في أمتي ثلاثون كذابون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي[3]. وهذا يدل على أن عودة الشرك ليس على إطلاقه، وإنما على أوقات مخصوصة، وهو في نهاية الزمان. على أنه يجب العلم بأنه يشترط في الجمع أن لا يكون متكلفًا، وأن النص لا يعارض بالعقل، وأن الجمع بين النصوص أمر اجتهادي. تلكم أهم طرق الجمع والتوفيق بين النصوص الشرعية.

---

(١) المفصل في شرح حديث من بدل دينه فاقتلوه، علي الشحود، (٣/٥٥- ٥٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب تحريش الشيطان، (٨/١٣٨) رقم(٧٢٠٥).

(٣) أخرجه مختصرًا الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون، (٤/٤٩٩) رقم(٢٢١٩)، وقال: حسن صحيح، وأخرجه مطولاً: أبو داود، كتاب الفتن، باب ذِكْرِ الْفِتَنِ وَدَلاَئِلِهَا، (٤/١٥١) رقم(٤٢٥٤)، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب ما يكون من الفتن، (٢/١٣٠٤) رقم(٣٩٥٢)، وأحمد في المسند، (٣٧/١١٧) رقم(٢٢٤٥٢).

المبحث الرابع
أثر الجمع الموضوعي في حل ما ظاهره التعارض

هناك عدة آثار للجمع الموضوعي منها.

(١) فهم الأحاديث في ضوء النظرة التكاملية للنصوص. لا شك أن الأحاديث يفسر بعضها بعضًا، وهو ما يعبر عنها بالجمع الموضوعي للأحاديث، والذي سمي بالحديث الموضوعي، الذي يساعد كثيرًا على الفهم الصحيح للأحاديث، ومما يعين على هذا الفهم الرجوع إلى الكتب والأبواب الفقهية التي جاءت تحتها الأحاديث، فتلكم الكتب والأبواب تمخض عنها منهج لفقه الحديث وفهمه، حتى قيل: "فقه البخاري في تراجمه"، وقد اهتم العلماء قديمًا وحديثًا بهذا الجمع حتى ظهرت كتب علم غريب الحديث، وعلم أسباب ورود الحديث، وعلم مختلف الحديث الذي يبحث في الجمع والتأليف بين الأحاديث التي يرى فيها اختلاف.

فمثلًا حديث أنس :" أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: (وَيْلَكَ ، وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا) قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ: (إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ)، فَقُلْنَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ) فَفَرِحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا، فَمَرَّ غُلاَمٌ لِلْمُغِيرَةِ وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ: (إِنْ أُخِّرَ هَذَا ، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ"[1].

حتى يفهم الحديث فهمًا صحيحًا لا بد من جمع طرقه، التي توضح أن المقصود بالساعة في الحديث هو فناء هذا القرن، وقيام ساعة من حضر منهم، وهو موتهم جميعا، بحيث لا يبقى أحد ممن هو حي حينئذ على وجه الأرض، وقد فسرت الطرق الأخرى ما أُجمل وأطلق في هذه الرواية. فقد جاء في رواية أخرى عن أنس قال :" صلى بِنَا رسول اللهِ عليه السلام ثُمَّ اتَّكَأَ على غُلاَمٍ، فقال: "رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ مِمَّنْ هو على ظَهْرِ الأَرْضِ الْيَوْمَ حَيٌّ"[2]، وكذا رواية عن أنس بن مالك فقال رسولُ اللهِ - ﷺ - للأَعْرَابِي: "إِنَّ هَذَا عُمِّرَ حَتَّى يَأْكُلَ عُمُرَهُ،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب: ما جاء في قول الرجل: ويلك، (٢٢٨٢/٥) رقم(٥٨١٥)، ومسلم، كتاب الفتن، باب قرب الساعة، (٢٠٩/٨) رقم(٢٩٥٢).
(٢) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، (٣٥٠/١) رقم(٣٧٧).

لَمْ يَبْقَ مِنْكُمْ عَيْنٌ تَطْرِفُ"[1]، وجاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فيه نفس المعنى ، يبين أن المراد بالساعة هو قيام ساعة هؤلاء الحضور ، وليس القيامة الكبرى، فعن عَائِشَةَ ، قَالَتْ:" كَانَ رِجَالٌ مِنَ الأَعْرَابِ جُفَاةً، يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: (إِنْ يَعِشْ هَذَا لاَ يُدْرِكْهُ الهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ) ، قَالَ هِشَامٌ بن عروة: يَعْنِي مَوْتَهُمْ "[2].

ففائدة الجمع رفع الإشكال وتفسير الرواية بأن أن المراد بساعتكم: موتكم، فإنَّه يعني به ساعة المخاطبين وقيامتهم، وانقراض القرن الذين هم من عدادهم ؛ ولذلك أضاف إليهم، فالإطلاق في هذه الروايات ، محمول على التقييد بـ" ساعتكم " في حديث عائشة ، رضي الله عنها، وكان جماعة من أهل ذلك العصر يظنون أن المراد أن الدنيا تنقضي بعد مائة سنة، فلذلك قال الصحابي: "فوهل الناس فيما يتحدثون من مائة سنة"، وإنما أراد ﷺ بذلك انخرام قرنه، ووقع في الخارج كذلك، فلم يبق ممن كان موجودًا عند مقالته تلك عند استكمال مائة سنة من سنة موته أحد، وكان آخر من رأى النبي ﷺ موتًا أبو الطفيل عامر بن وائلة، فالمراد بالساعة ساعة الذين كانوا حاضرين عند النبي ﷺ وأن المراد موتهم، وأنه أطلق على يوم موتهم اسم الساعة لإفضائه بهم إلى أمور الآخرة، ويؤيد ذلك أن الله استأثر بعلم وقت قيام الساعة العظمى، كما دلت عليه الآيات والأحاديث الكثيرة، فخاطبهم بقوله تأتيكم ساعتكم، يعني بذلك موتهم، لأنهم كانوا أعرابًا، فخشي أن يقول لهم لا أدري متى الساعة، فيرتابوا، فكلمهم بالمعاريض"[3].

إن الجمع الموضوعي يساعد على ترتيب الأحداث وتسلسلها منطقيًا؛ ليتم التوصل إلى رؤية متكاملة حول موضوع معين، فالأحاديث النبوية لا سيما ما يتعلق بالتاريخ لها عمقها الزماني، ولها امتدادها المكاني الذي يصل إلى مطلع الشمس ومغربها، وتنوعها الموضوعي الذي يشمل أبعاد الحياة، فلا بد من التعامل مع النصوص النبوية كوحدة واحدة لا اجتزاء فيها و لا بتر، حتى يتحقق التكامل ويتم بلوغ الفهم التام، والحديث قد يكون من أفعال النبي

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده، (٦٦٢/٥) رقم(٤٠٤٩)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (١٩٨/١): «وَهَذَا الْحَدِيثُ أَبْيَنُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ".

(٢) ( ) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، (٢٣٨٧/٥) رقم(٦١٤٦)، ومسلم، كتاب الفتن، باب قرب الساعة، (٢٢٦٩/٤) رقم(٢٩٥٢).

(٣) ينظر: فتح الباري، ابن حجر، (٥٥٦/١٠)، بتصرف واختصار.

r، فينقل الصحابي جزءًا من الصورة، وينقل آخر جزءًا آخر، فلا يمكن أن تكتمل الصورة إلا باستيعاب جميع الأجزاء من جميع الروايات، ولذلك عني المحدثون بجمع المتابعات والشواهد، وعنوا بالمقارنة بين متون الأحاديث، وما حصل بينها من الاختلاف والزيادة والنقصان باختلاف رواتها.

(٢) الجمع بين ما ظاهره التعارض. هذا الجمع تشتد أهميته حين يقع التعارض الظاهري بين نصوص صحيحة، مثل: "لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ أَوْ يَوْمٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ"(١)، بحديث: "مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ"(٢)، وحديث: "لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ لَا يُبَالُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ أَوْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ"(٣)، وهذا التعارض الظاهري جعل بعضهم يرد الرواية، أو يشكك في صحتها.

لكن منهج المحدثين الجمع ما دام ممكنًا، وقد استدل ابن حبان في صحيحه بأن حديث أنس-مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا- ليس على عمومه بالأحاديث الواردة في المهدي وأنه يملأ الأرض عدلًا بعد أن ملئت ظلمًا وجورًا.

فقال: ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن آخر الزمان على العموم يكون شرا من أوله(٤)، وقال: ذكر الخبر المصرح بأن خبر أنس بن مالك لم يرد بعموم خطابه على الأحوال كلها(٥).

قال الشيخ الألباني: "وعلى هذا المسلك فينبغي أن يفهم هذا الحديث في ضوء الأحاديث التي تبشر بأن المستقبل للإسلام، وظهره، وحكمه على الأديان كلها، وفي ضوء الخير الكثير

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، (٢٥٩١/٦) رقم(٦٦٥٧).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الأمثال، باب مثل الصلوات الخمس، (١٥٢/٥) رقم(٢٨٦٩)، وأحمد في المسند، (١٣٠/٣) رقم(١٢٣٤٩)، وأشار إليه ابن عبد البر، وقال: حسن. (المقاصد الحسنة، السخاوي، (ص: ٥٩٢)، وقال الشيخ شعيب: "حديث قوي بطرقه وشواهده، وهذا إسناد حسن".

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالسنة، باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق وهم أهل العلم، (٢٦٦٧/٦) رقم(٦٨٨١)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد r، (١٣٧/١) رقم(١٥٦)، عن جابر بن عبد الله، وفي كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم، (١٥٢٣/٣) رقم(١٩٢٠)، عن ثوبان، وآخرون.

(٤) صحيح ابن حبان، (٢٨٢/١٣).

(٥) المصدر السابق، (٢٨٣/١٣).

في الأمة المحمدية، وفي ضوء أحاديث المهدي، ونزول عيسى عليه السلام فإن كل هذه الأحاديث تدل على أن هذا الحديث ليس على عمومه بل هو من العام المخصوص فلا يجوز أن يفهم الناس أنه على عمومه فيقعوا في اليأس الذي لا يصح أن يتصف به المؤمن"[1].

إن الخيرية لا تزال موجودة إلى قيام الساعة، وليس مفهوم الحديث بوجه من الوجوه المساواة التامة بين أول الأمة وآخرها، فزمن الصحابة على وجه القطع أفضل، وقد فسر بعضهم أن المراد بالخير والشر في الحديث زيادة العلم ونقصانه، ولا شك أننا إلى وقتنا هذا عيال على علم من سبقونا، وأن الفتن في الدين والبعد عن الكتاب والسنة يزداد يومًا بعد يوم.

فلا تعارض بين النصوص، ولا ينبغي التسرع إلى رد نص بنص، فتوجيه النصوص ما أمكن فيه إبقاء على روح النص ما دام النص مستساغًا، أما رفضه ورده، ففيه إخراج للأحاديث الصحيحة من بين أخواتها من الأحاديث الأخرى، وهذا يستوجب ترك العمل بتلك الأحاديث، وفرق بين الأمرين ففي الأول إعمال للنص، وفي الثاني إبطال له، "ما دام الحديث قد ثبتت صحته فلا بد من الجمع: وسيظهر بهذا الجمع أن لا تعارض فكيف ترد الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم، ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لادعي في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون.

(٣) عدم ضرب النصوص الضعيفة بالنصوص الصحيحة. فهناك نصوص ضعيفة لا ينبغي أن يعارض به الصحيح، ولا تصلح للجمع، منها حديث: "خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء"[2]، يعني عائشة.

ثم يعارضون به قوله ﷺ في النساء "أنهن ناقصات عقل ودين"[3].

---

(١) السلسلة الصحيحة، الألباني، (٦/١، ١٠).

(٢) قال الحافظ بن الحجر العسقلاني: "لا أعرف له إسنادًا، ولا رواية في شيء من كتب الحديث، إلا في النهاية لابن الأثير، ولم يذكر من خرجه، وذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل المزي والذهبي عنه فلم يعرفاه، وقال السخاوي/ "ذكره في الفردوس بغير إسناد، وبغير هذا اللفظ، ولفظه: "خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء"، وبيض له صاحب مسند الفردوس، ولم يخرج له إسنادًا، وقال السيوطي: "لم أقف عليه كذا في المرقاة". (تحفة الأحوذي، المباركفوري، (٢٥٩/١٠)، المقاصد الحسنة، السخاوي، (ص: ٣٢١) رقم(٤٣٢)، كشف الخفاء، العجلوني، (٤٤٩/١).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الحيض، ترك الحائض الصوم، (١١٦/١) رقم(٢٩٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب كفر العشير، (٦١/١) رقم(١٥٥)، عن أبي سعيد الخدري.

ويقولون: "انظروا كيف يصف النساء بالنقص في هذا الحديث ثم يأمر بأخذ شطر الدين من عائشة، وهي متهمة في النقص!.

فإذا ما علم المسلم المتبصر في دينه أن الحديث الأول موضوع مكذوب على رسول الله r، والحديث الآخر صحيح زال التعارض المزعوم أولا، لأنه لا يصح في عقل عاقل - غير مجنون - معارضة الحديث الصحيح بالموضوع، وانكشف تلبيسهم وجهلهم وضلالهم. ثم إذا رجع إلى الحديث الآخر الصحيح ثانيًا وأخذه بتمامه من مصدره الموثوق به، يتبين له أن النقص المذكور ليس إطلاقه كما يتعمد الدجالون أن يوهموا الناس وإسقاطا منهم للسنة من قلوبهم زعموا، وإنما هو أن المرأة لا تصلي ولا تصوم وهي حائض، وأن شهادتها على النصف من شهادة الرجل، كما جاء تفسيره في الحديث نفسه في صحيح البخاري وغيره، وهذا هو الشأن على الغالب بين الأحاديث الضعيفة والصحيحة، وطرق شياطين الإنس والجن لإضلال الناس كثيرة متنوعة، فهذا يضل بمثل حديث عائشة[1]"

وقد أثبتت ذلك البحوث العلمية الحديثة فقد جاء بـ " دائرة المعارف الكبيرة " قول الدكتور روفاريي: "إن المجموع العضلي عند المرأة أقل منه كمالًا عند الرجل، وأضعف منه بمقدار الثلث، فالقلب عند المرأة أصغر وأخف بمقدار ستين غرامًا في المتوسط والرجل أكثر ذكاءً وإدراكًا أما المرأة فأكثر انفعالًا"، وفي نفس الدائرة يقرر (نيكوليس وبيليه) أن الحواس الخمس عند المرأة أضعف منها عند الرجل، وأن مخ الرجل يزيد عن مخ المرأة بمقدار مائة غرام في المتوسط، فنسبة مخ الرجل إلى جسمه ٤٠/١ ونسبة مخ المرأة إلى جسمها ٤٤/١: كما يوجد اختلاف في المخيخ أيضًا وفي المادة السنجابية فهي عند النساء أقل بدرجة ملحوظة ومحسوسة جدًا[2].

إن نقصان العقل الوارد في الحديث النبوي مقترن بأمر الشهادة على الديون حيث أن ذاكرة المرأة أضعف من ذاكرة الرجل وقد أثبت الطب الحديث ذلك، ولكن هذا النقص لا يراد به انتقاص مكانة المرأة أو وضعها القانوني والاجتماعي، فقد روى الخمسة أن النبي ﷺ قال:

(١) إرواء الغليل ، الألباني، (١٠/١)، وانظر: السنة المفترى عليها، الألباني، (ص: ٢٣٩).
(٢) السنة المفترى عليها، البهنساوي، (ص: ٢٤٠).

"إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ"(١)(٢).

(٤) الاطلاع على أسباب وروده، والملابسات والظروف التي قيل فيها الحديث النبوي.

فحين تظهر ظروف وملابسات القصة يمكن إزالة المشكل الوارد في بعض الأذهان ، فمن النصوص التي أثاروها حديث أن موسى عليه السلام فقأ عين ملك الموت، وحجتهم أن متنه يثير الريبة، إذ يفيد أن موسى يكره الموت، ولا يحب لقاء الله بعدما انتهى أجله، وهذا المعنى مرفوض بالنسبة إلى الصالحين من عباد الله، كما جاء في الحديث الآخر: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ"(٣). فكيف بأنبياء الله؟، وكيف بواحد من أولى العزم؟.

إن كراهيته للموت بعدما جاء ملكه أمر مستغرب ! ثم هل الملائكة تعرض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عمى أو عور؟ ذاك بعيد.

ونص الرواية: عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ قال: "جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلاَمُ- فَقَالَ: لَهُ أَجِبْ رَبَّكَ، قَالَ: فَلَطَمَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلاَمُ - عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا، قَالَ: فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِى إِلَى عَبْدٍ لَكَ لاَ يُرِيدُ الْمَوْتَ، وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِى، قَال: فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِى، فَقُلِ: الْحَيَاةَ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، رَبِّ أَمِتْنِى مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَاللَّهِ لَوْ أَنِّى عِنْدَهُ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ"(٤).

والحديث لا يفيد أن موسى يكره الموت، فليس في الحديث ما يفيد ذلك، بل لطمه لأنه رأى آدميًا دخل داره بغير إذنه، وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم، ولوط في صورة آدميين

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب فِى الرَّجُلِ يَجِدُ الْبِلَّةَ فِى مَنَامِهِ، (٩٥/١) رقم(٢٣٦)، والترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما، (١٨٩/١) رقم(١١٣)، وأحمد في المسند (٢٦٤/٤٣) رقم(٢٦١٩٥)، كلهم عن عائشة، وقال شعيب: "حسن".

(٢) حقوق النساء، رشيد رضا، (ص: ٨).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، (٢٣٨٦/٥) رقم(٦١٤٢)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، (٢٠٦٥/٤) رقم(٢٦٨٣) ، كلهم عن عبادة بن الصامت، رضى الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب: من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها، (٤٤٩/١) رقم(١٢٧٤)، ومسلم، كتاب الفضائل باب فضائل موسى (١٨٤٣/٤) رقم(٢٣٧٢)، والكثيب بالمثلثة وآخره موحدة وزن عظيم الرمل المستطيل المحدوب [لسان العرب، ابن منظور، (٦٠٣/١ مادة كثب].

فلم يعرفاهم ابتداءً، ولو عرفهم إبراهيم ما قدم لهم الطعام، ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم من قومه[١].

قال ابن حبان: هذه اللفظة "أَجِبْ رَبَّكَ" قد توهم من لم يتبحر في العلم أن التأويل الذي قلناه للخبر مدخول، وذلك في قول ملك الموت لموسى: "أَجِبْ رَبَّكَ" بيان أنه عرفه، وليس كذلك لأن موسى – عليه السلام - لما شال يده ولطمه، قال له: "أجب ربك" توهم موسى أنه يتعوذ بهذه اللفظة دون أن يكون رسول الله إليه، فكان قوله: "أجب ربك" الكشف عن قصد البداية في نفس الابتلاء، والاختبار الذي أريد منه[٢].

فإن قيل: قد رجع إليه مرة ثانية، فاستسلم له موسى، وهذا يدل على أن موسى قد عرفه في المرة الأولى، فالجواب: أنه أتاه في المرة الثانية بعلامة علم بها أنه ملك الموت فاستسلم بخلاف المرة الأولى[٣]. وفي الحديث نفسه: "تُرِيدُ الْحَيَاةَ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ"، فإن موسى عليه السلام استسلم لأمر الله - جل وعلا – ولو كان موسى يكره الموت ويحب الحياة لفرح بهذا العرض، ولكنه لما علم أن الموت هو النهاية المحتمة سارع إلى لقاء الله بكل رضى واستسلام.

وأما كيف تعرض العاهة للملك؟، قال ابن قتيبة: "لما تمثل ملك الموت لموسى - عليه السلام -، وهذا ملك الله، وهذا نبي الله، وجاذبه، لطمه موسى لطمة أذهبت العين التي هي تخييل وتمثيل، وليست حقيقة، وعاد ملك الموت - عليه السلام - إلى حقيقة خلقته الروحانية كما كان لم ينتقص منه شيء"[٤].

إن الذي يؤمن بقول الله تعالى في قصة موسى والقبطي: **(فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ)** [القصص:١٥]، وإن الذي يؤمن بقول الله تعالى: **(وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِن بَعْدِيَ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ)**[الأعراف:١٥٠]، لا يرتاب في قصة موسى وملك الموت ولطمته له، لأنه وهاتين القصتين من باب واحد.

---

(١) فتح الباري، ابن حجر، (٤٤٣/٦) بتصرف.

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، (١١٦/١٤).

(٣) إكمال المعلم، عياض، (٣٥٢/١)، بتصرف واختصار.

(٤) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، (ص٤٠٢).

والحديث الذي استدلوا به وهو من أحب لقاء الله، الحديث نفسه يرد عليهم فلنقرأ نص الحديث كاملًا: عَنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"، قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِه: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: "لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"(١).

من خلال نص الحديث يظهر أن المراد بذلك عند معاينة الموت، أما كراهية الموت فهو أمر فطري.

وقال ابن الأثير في النهاية: "المراد بلقاء الله هنا المصير إلى الدار الآخرة، وطلب ما عند الله، وليس الغرض به الموت؛ لأن كلًّا يكرهه، فمن ترك الدنيا وأبغضها أحب لقاء الله، ومن آثرها وركن إليها كره لقاء الله لأنه إنما يصل إليه بالموت؟"(٢).

وقال النووي: "معنى الحديث أن المحبة والكراهة التي تعتبر شرعًا هي التي تقع عند النزع في الحالة التي لا تقبل فيها التوبة، حيث ينكشف الحال للمحتضر، ويظهر له ما هو صائر إليه"(٣).

وهذا العرض يظهر لنا بوضح وجلاء أن الحديث في أعلى درجات الصحة، ولا لبس فيه، ولا تعارض مع حديث من أحب لقاء الله، والإيمان به من باب الإيمان بالغيب.

---

(١) أخرجه البخارى، كتاب الرقاق، باب « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، ٢٣٨٦/٥ رقم(٦١٤٢)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، (٢٠٦٥/٤) قم(٢٦٨٣).

(٢) النهاية في غريب الأثر، ابن الأثير، (٢٦٦/٤).

(٣) المنهاج شرح مسلم، النووي، (٩/١٧)..

الخاتمة

النتائج والتوصيات:

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك الله، وأشهد أن نبينا محمدًا عبده ورسوله، أما بعد.

فقد برزت عدة نتائج من خلال البحث منها:

(١) أن مشكل الحديث يشتمل على الأحاديث الصحيحة، ويقع التعارض بينها وبين آية، أو حديث، أو التاريخ، أو العقل، أو الحس، أو العلم، أو أمر مقرر في الدين.

(٢) أن مشكل الحديث يمكن تخريجه على وجه التأويل، في إزالة الإشكال.

(٣) أن أسباب وقوع مشكلات في الحديث هو التعارض الظاهري لبعض النصوص ، وتصرف رواة الحديث، ووقوع الناسخ والمنسوخ، والقصور في النظر في ملابسات الحديث، والفهم الجزئي للنصوص النبوية.

(٤) أن مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث هي : حمل العام على الخاص، وحمل المطلق على المقيد، والجمع بحمل الامر على الندب، والجمع بحمل النهي على الكراهية، والجمع بحمل النفي على نفي الكمال، والجمع بالحمل على أحوال خاصة.

(٥) أن العلماء على مر التاريخ يألوا جهدًا في بالرد على كل شبة يثيرها أعداء السنة النبوية.

التوصيات:

(١) قيام المؤسسات بدورها التوعوي لا سيما وسائل الإعلام.

(٢) تشجيع الباحثين على إجراء الدراسات التي تخدم دفع التعارض بين الأحاديث.

(٣) تقديم التراث الإسلامي بلغة تنسجم مع العصر.

(٤) رصْد الحركات والأفكار التي يقوم بها الطاعنون في السنة النبوية؛ لتعرية دورهم الخطير، وجلاء حقيقتهم للتحذير منهم.

والحمد لله ربّ العالمين وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المراجع:

١) القرآن الكريم.

٢) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تقديم: د أحمد معبد عبد الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: دار الوطن للنشر، الرياض – السعودية، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٣) اختلاف الحديث، محمد بن إدريس الشافعي، المحقق: محمد أحمد عبد العزيز، ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٤) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، ط: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

٦) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، ط: دار الهداية، ط١.

٧) تاريخ الرسل والملوك، أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار المعارف بمصر، ط٢، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

٨) تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ط: المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراق، ط٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

٩) تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، ط: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

١٠) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، ط: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١.

١١) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ط: دار ابن حزم، ط٢، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

١٢) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، ط١،

١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

١٣) التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ط: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

١٤) الجامع الصحيح المختصر المسند من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، البخاري، محمد بن إسماعيل، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق، بيروت: دار ابن كثير، اليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

١٥) الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١.

١٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، ط: مكتبة المعارف – الرياض، ط١.

١٧) الحديث الموضوعي المنهج والتأصيل والتمثيل، لطيفة الراشد، ط: دار طيبة الخضراء للطباعة والنشر - مكة المكرمة، ط١، ١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م.

١٨) الحديث والمحدثون - أو: عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، محمد محمد أبو زهو رحمه الله، مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية، ط١، ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م .

١٩) الحديث والمحدثون - أو: عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، محمد محمد أبو زهو رحمه الله، مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية، ط١، ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م.

٢٠) حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام، محمد رشيد بن علي رضا، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني، ط: المكتب الإسلامي - بيروت ط١، ١٤٠٤هـ.

٢١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة بالقاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٢٢) الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، المحقق: أحمد شاكر، ط: مكتبه الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.

٢٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر

الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١.

٢٤) السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي، ط: دار الوفاء، القاهرة، دار البحوث العلمية، الكويت، ط٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م

٢٥) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والعمل، ط: نور بنت حسن قاروت، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

٢٦) سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٧) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ط: دار الكتاب العربي - بيروت.

٢٨) سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المحقق: مكتب تحقيق التراث، ط: دار المعرفة ببيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ.

٢٩) سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ /١٩٨٥م.

٣٠) شرح صحيح البخارى، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، ط: مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٣١) شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .

٣٢) شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م

٣٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المحقق: شعيب الأرنؤوط ط: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ١٤١٤ – ١٩٩٣م.

٣٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبدالعزيز بن عبد الله بن باز، ط: دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٧٩هـ.

٣٦) الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، ط: وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

٣٧) كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء، ط: المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

٣٨) المجروحين من المحدثين، أبو حاتم ابن حبان، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٩) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، المحقق: حسام الدين القدسي، ط: مكتبة القدسي، القاهرة، ط١، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م

٤٠) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٤١) مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي، المحقق: حسين سليم أسد، ط: دار المأمون للتراث، جدة، ط٢، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.

٤٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤٣) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، المحقق: مجموعة من المحققين، ط: دار الجيل، بيروت،: مصورة من التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ.

٤٤) المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات – ط: دار التأصيل، ط١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م.

٤٥) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، ط: المطبعة العلمية حلب، ط١، ١٣٥١ هـ- ١٩٣٢ م.

٤٦) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنيبي، ط: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٤٧) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، المحقق: عبد السلام محمد هارون، ط: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٤٨) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، المحقق: محمد عثمان الخشت، ط: دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٤٩) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٥٠) منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، ط: دار الفكر، دمشق – سورية، ط٣، ١٤٠١ هـ -١٩٨١م.

٥١) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

٥٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: نور الدين عتر، ط: مطبعة الصباح، دمشق سوريا، ط٣، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٥٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوى محمود الطناحي، ط: المكتبة العلمية بيروت، ١٣٩٩هـ.

٥٤) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد أبو شبهة، ط: دار الفكر العربي.

References:

1) Holy Quran.

2) Ithaf al-Khaira al-Mahra with Zawidat al-Masanid al-Tashriyah, Ahmad ibn Abi Bakr ibn Isma'il al-Busairi, Introduction: Dr. Ahmed Mabed Abdul Karim, the investigator: Dar Al-Mashkama for Scientific Research under the supervision of Abu Tamim Yasir bin Ibrahim, ed: Dar Al-Watan Publishing, Riyadh - Saudi Arabia, 1st edition, 1420 AH - 1999 AD.

3) Difference of Hadith, Muhammad ibn Idris al-Shafi'i, ed: Muhammad Ahmad Abdul Aziz, ed: Dar al-Kutub al-Alamiya, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1406 AH - 1986 AD.

4) Irwa al-Ghaleel in Takhrij al-Manar al-Sabil, Muhammad Nasir al-Din al-Albani, ed: Zuhair al-Shawish, ed: The Islamic Bureau - Beirut, T2, 1405 AH - 1985 AD.

5) Completing the Teacher with the Benefits of Muslim, Al-Qadi Ayyad ibn Musa ibn Ayyad al-Sabti, Investigator: Dr. Yahya Ismail, ed: Dar Al-Wafaa for Printing, Publishing and Distribution, Egypt, 1st edition, 1419 AH - 1998 AD.

6) Taj al-Arous from the Jewels of the Dictionary, Muhammad ibn Muhammad ibn Abd al-Razzaq al-Husseini, Abu al-Fayyad, alias Murtada, al-Zubaidi, editor: A group of editors, ed: Dar al-Hidaya, T1.

7) History of Messengers and Kings, Abu Ja'far, Muhammad ibn Jarir al-Tabari, ed: Muhammad Abul Fadl Ibrahim, ed: Dar al-Maarif, Egypt, 2nd edition, 1387 AH - 1967 AD.

8) Interpretation of Different Hadiths, Abu Muhammad Abdullah ibn Muslim ibn Qutaybah ibn al-Dinouri, ed: The Islamic Bureau - Al-Ishraq Foundation, 2nd edition, 1419 AH - 1999 AD

9) Tahrir al-Ulum al-Hadith, Abdullah bin Yusuf al-Jidai', ed: Al-Rayyan Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1424 AH - 2003 AD

10) Tahfat al-Ahwadhi Sharh Jama'at al-Tirmidhi, Abu al-'Ula Muhammad 'Abd al-Rahman bin 'Abd al-Rahim al-Mubarakfuri, T: Dar al-Kutub al-Alamiya - Beirut, T1.

11) Tahfat al-Talib with knowledge of the hadiths of Mukhtar Ibn al-Hajjab, Abu al-Fida Ismail ibn Umar ibn Kathir al-Qurashi al-Basri, then Damascene, T: Dar Ibn Hazm, 2nd edition, 1416 AH - 1996 AD

12) Definitions, Ali ibn Muhammad ibn Ali al-Zayn al-Sharif al-Jarjani, the investigator: Edited and corrected by a group of scholars under the supervision of the publisher, ed: Dar al-Kutub al-Alamiya Beirut - Lebanon, 1st edition, 1403 AH -1983 AD.

13) Zayn al-Din Muhammad, Zayn al-Din Muhammad, called Abd al-Rauf bin Taj al-Arifin bin Ali bin Zayn al-Abidin al-Haddadi and then al-Manawi al-Qahiri, ed: World of Books 38 Abdul Khaliq Tharwat, Cairo, 1st edition, 1410 AH-1990 AD.

14) Al-Jami' al-Saheeh al-Saheeh al-Mukhtasir al-Musnad from the affairs of the Messenger of Allah r, his Sunnah and his days, al-Bukhari, Muhammad bin Isma'il, ed: Dr. Mustafa Dib al-Bagha, Professor of Hadith and its Sciences at the Faculty of Shari'ah, Damascus University, Beirut: Dar Ibn Kathir, Al-Yamama, T3, 1407 AH - 1987 AD).

15) Sunan al-Tirmidhi, Muhammad ibn Isa Abu Isa al-Tirmidhi al-Salami, edited by: Ahmad Muhammad Shakir et al: Dar Ihya al-Herath al-Arabi - Beirut, T1.

16) Al-Jami'ah al-Akhlaq al-Rawi and Adab al-Sam'i, Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit ibn Ahmad ibn Mahdi al-Khatib al-Baghdadi, ed: Dr. Mahmoud al-Tahan, ed: Maktaba al-Ma'arif - Riyadh, 1st edition.

17) Thematic Hadith: Methodology, Originality and Representation, Latifa Al-Rashid, ed: Dar Taiba Al-Khadra for Printing and Publishing - Makkah Al-Mukarramah, 1st edition, 1443 AH - 2021 AD.

18) Hadith and Modernizers - or: The Care of the Islamic Nation for the Prophetic

Sunnah, Muhammad Muhammad Abu Zaho, may Allah have mercy on him, Egyptian Press, Egyptian Joint Stock Company, 1st edition, 1378 AH - 1958 AD.

19) Hadith and the Modernizers - or: The Care of the Islamic Nation for the Prophetic Sunnah, Muhammad Muhammad Abu Zuhu, may Allah have mercy on him, Egyptian Press, Egyptian Joint Stock Company, 1st edition, 1378 AH - 1958 AD.

20) The rights of women in Islam and their share of the general Muhammadan reform, Muhammad Rashid bin Ali Rida, commentary: Muhammad Nasser al-Din al-Albani, ed: The Islamic Bureau - Beirut, 1st edition, 1404 AH.

21) Defending the Sunnah and Rejecting the Semantics of the Orientalists and Modern Writers, Dr. Muhammad Muhammad Abu Shahba, Al-Sunnah Library in Cairo, 1st edition, 1409 AH-1989 AD.

22) Al-Shafi'i, Abu Abdullah Muhammad ibn Idris ibn al-Abbas ibn Uthman ibn Shafi'i ibn Abdul Muttalib ibn Abdul Manaf, Quraysh al-Makki, ed: Ahmed Shakir, T: Maktaba al-Halabi, Egypt, 1st edition, 1358 AH/1940 AD.

23) The chain of authentic hadiths and some of their jurisprudence and benefits, Abu Abdul Rahman Muhammad Nasiruddin, ibn al-Hajj Nawah ibn Najati ibn Adam, al-Ashqodari al-Albani, ed: Maktabaat al-Ma'arif for Publishing and Distribution, Riyadh, T1.

24) The defamed Sunnah, Salem al-Bahnasawi, ed: Dar Al-Wafa, Cairo, Dar Al-Research Scientific, Kuwait, 3rd edition, 1409 AH - 1989 AD.

25) The Sunnah of the Prophet, the second source of Islamic legislation and its status in terms of invocation and action, ed: Noor bint Hassan Qarout, ed: King Fahd Complex for Printing the Holy Quran in Medina.

26) Sunan Ibn Majah, Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, and Majah's father's name is Yazid, edited by: Muhammad Fuad Abdul Baqi, ed: Dar Ihya al-Kutub al-Arabiya Faisal Issa al-Babi al-Halabi.

27) Sunan Abu Dawud, Abu Dawud Sulayman bin al-Ash'ath al-Sijastani, ed: Dar

al-Kitab al-Arabi - Beirut.

28) Sunan al-Nisa'i, Abu 'Abd al-Rahman Ahmad ibn Shu'ayb al-Nisa'i, editor: Heritage Realization Office, ed: Dar al-Maarifa, Beirut, 5th edition, 1420 AH.

29) Sir Al-Alam Al-Nubala, Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi, editor: A group of editors under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, ed: Al-Risala Foundation, 3rd edition, 1405 AH / 1985 AD.

30) Commentary on Sahih al-Bukhari, Ibn Battal, Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abd al-Malik, ed: Abu Tamim Yasir bin Ibrahim, ed: Al-Rushd Library, Riyadh, 2nd edition, 1423 AH-2003 AD.

31) Commentary on Sahih al-Bukhari, Ibn Battal Abu al-Hasan Ali ibn Khalaf ibn Abd al-Malik, edited by: Abu Tamim Yasir bin Ibrahim, ed: Al-Rushd Library - Saudi Arabia, Riyadh, 2nd edition, 1423 AH - 2003 AD.

32) Sharh Maqsil al-Athar, Abu Ja'far Ahmad ibn Muhammad ibn Salama ibn Abd al-Malik ibn Salama ibn al-Azadi al-Hijri, known as al-Tahawi, edited by Shuaib al-Arnout, ed: Al-Risala Foundation, 1st edition, 1415 AH, 1494 AD

33) Sahih Ibn Habban, arranged by Ibn Balban, edited by: Shuaib al-Arnaout, T: Al-Risala Foundation - Beirut, T2, 1414-93 AD.

34) 'Umdat al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari, Abu Muhammad Mahmud bin Ahmad bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Hussein al-Ghitabi al-Hanafi, Badr al-Din al-'Aini, T: Dar Al-Heritage Al-Arabi - Beirut.

35) Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, Ahmad ibn Ali ibn Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i, the number of his books, chapters and hadiths: Muhammad Fuad Abdul Baqi, edited by: Muhib al-Din al-Khatib, with comments by Allamah: Abdulaziz bin Abdullah bin Baz, T: Dar al-Maarifa, Beirut, T1, 1379 AH.

36) Al-Fusul fi al-Usul, Ahmad ibn Ali Abu Bakr al-Razi al-Jassas al-Hanafi, ed: Ministry of Endowments, Kuwait, 2nd edition, 1414 AH - 1994 AD

37) Kashf al-Khifa' al-Khifa' and Mazil al-Ilbas, Ismail ibn Muhammad ibn Abd

al-Hadi al-Jarahi al-Ajluni al-Damascene, Abu al-Fidaa, T: Al-Asriya Library, edited by: Abdul Hamid bin Ahmed bin Yusuf bin Hindawi, 1st edition, 1420 AH - 2000 AD

38) Al-Majruhin al-Muhaddithin, Abu Hatim Ibn Hoban, ed: Hamdi Abdulmajid al-Salafi, ed: Dar Al-Sumaiyah for Publishing and Distribution, Riyadh, Saudi Arabia, 1st edition, 1420 A.H. - 2000 A.D.

39) Mu'jam al-Za'ida'iyyah and Munab al-Fawadid, Abul Hasan Nur al-Din Ali bin Abi Bakr bin Suleiman al-Haythami, ed: Hussam al-Din al-Qudsi, ed: Qudsi Library, Cairo, 1st edition, 1414 A.H., 1994 A.D.

40) Al-Mustadrak al-Sahihin, Abu Abdullah al-Hakim Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Hamdawiya ibn Nu'ayim ibn al-Hakam al-Dubai al-Tahmani al-Nisaburi, known as Ibn al-Bayt, ed: Mustafa Abdul Qader Atta, T: Dar al-Kutub al-Alamiya, Beirut, T1, 1411 AH - 1990 AD.

41) Musnad Abu Ya'la, Ahmad ibn Ali ibn al-Muthanna Abu Ya'la al-Musli, ed: Hussein Salim Asad, ed: Dar Al-Mamoon for Heritage, Jeddah, 2nd edition, 1410 AH - 1989 AD.

42) The Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad al-Shaibani, ed: Shuaib al-Arnout, Adel Murshid, and others, supervised by Dr. Abdullah bin Abdul Muhsin al-Turki: Dr. Abdullah bin Abdul Muhsin al-Turki, i: Al-Risala Foundation, 1st edition, 1421 AH - 2001 AD.

43) The correct and concise Musnad al-Sahih abridged by the transmission of justice from justice to the Messenger of Allah (peace be upon him), Sahih Muslim, Abu al-Hussein Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushayri, editor: Group of Investigators, ed: Dar al-Jeel, Beirut: Photocopied from the Turkish printed in Istanbul in 1334 AH.

44) Al-Masnif, Abu Bakr Abdul Razzaq ibn Hammam al-Sanadani, ed: Research and Information Technology Center - i: Dar Al-Taaseel, 1st edition, 1437 AH - 2013 AD.

45) Maalim al-Sunn, a commentary on the Sunnah of Abu Dawud, Abu Sulayman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Ibrahim bin al-Khattab al-Busti, known as

al-Khattabi, ed: Aleppo Scientific Press, 1st edition, 1351 AH - 1932 AD.

46) Dictionary of the language of jurists, Muhammad Rawas Qalaaji, Hamid Sadiq Qanibi, T: Dar Al-Nafaas for Printing, Publishing and Distribution, 2nd edition, 1408 AH - 1988 AD.

47) Lexicon of Language Measures, Ahmad ibn Faris ibn Zakariya ibn al-Qazwini al-Razi, Abu al-Hussein, ed: Abdul Salam Muhammad Haroun, ed: Dar Al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.

48) Al-Maqasid al-Hasanah in explaining many of the famous hadiths on the tongues, Shams al-Din Abu al-Khayr Muhammad bin Abd al-Rahman bin Muhammad al-Sakhawi, ed: Muhammad Othman al-Khasht, ed: Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut, T1, 1405 AH - 1985 AD.

49) Al-Manhaj Sharh Sahih Muslim ibn al-Hajjaj, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, T: Dar Al-Herath Al-Arabi, Beirut, 2nd edition, 1392 AH.

50) Methodology of Criticism in the Sciences of Hadith, Noureddine Attar, ed: Dar al-Fikr, Damascus, Syria, 3rd edition, 1401 AH-1981 AD.

51) Abu Muhammad Mahmud bin Ahmad bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Hussein al-Ghitabi al-Hanafi, Badr al-Din al-Aini, investigator: Abu Tamim Yasir bin Ibrahim, ed: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Qatar, 1st edition, 1429 AH - 2008 AD

52) Nuzhat al-Nahr in Explaining the Elite of Thought in the Terminology of the People of Athar, Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Hajar al-Asqalani, ed: Noureddine Attar, ed: Al-Sabah Press, Damascus, Syria, 3rd edition, 1421 AH - 2000 AD.

53) The End in the Strangeness of Hadith and Athar, Majd al-Din Abu al-Sa'adat al-Mubarak ibn Muhammad ibn al-Athir, edited by: Tahir al-Zawawi Mahmoud al-Tanahi, ed: The Scientific Library, Beirut, 1399 AH.

54) Al-Wasit in the Sciences and Terminology of Hadith, Muhammad Abu Shiba, ed: Dar al-Fikr al-Arabi.